



.....التاريخ :

.....الموافق: 2019/02/18

.....الإشارة: ش م 229/23.....

السادة /

مدراء الإدارات والمكاتب
مدراء الفروع بالصندوق

بعد التجية ...

نحيي إلينكم رفقة كتابنا هذا قرار السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي رقم (59) والصادر بتاريخ (14/02/2019) في شأن إنشاء وحدة الخدمات الضمانية - قطعة.

وذلك للتفضل بالاستلام واتخاذ الإجراءات اللازمة بالخصوص ،،،
والسلام عليكم ،،،

غسان عبد الله ابوعيش
مدير مكتب شؤون المجلس
بصندوق الضمان الاجتماعي



١٤- رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي
- مدير إدارة الشؤون القانونية ورئيس
- مكتب شؤون المجلس
ك: مصالحة



Benghazi Libya Abuateni
Tel : 061 442 4144 Tel : 061 442 4135
Telfax : 061 442 4149 Telfax : 061 442 4136

طريق النهر أمام الصيدلية المركزية بوعطنى ، بنغازي ، ليبيا
هاتف: 061 442 4144 - ماسن: 061 442 4135
بريد مصور: 061 442 4136 - بريد مصور: 061 442 4149

www.ssf.ly
archiv@ssf.ly
archiv@ssfe.ly

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار السيد رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٩م

بشأن إنشاء وحدة الخدمات الضمانية - قطة

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

بعد الاطلاع على :

- » الإعلان الصادر في ٣ أغسطس ٢٠١١م.
- » القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٨٠م بشأن الضمان الاجتماعي ولوائحه التنفيذية وتعديلاته.
- » القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحة التنفيذ.
- » قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١٢م بشأن لائحة الموظفين بعقود.
- » قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ١٧٦ لسنة ١٩٨٨م بإصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.
- » قرار اللجنة الشعبية العامة للشئون الاجتماعية رقم ١٤ لسنة ٢٠١٠م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
- » قرار وزير العمل والشئون الاجتماعية رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٦م بشأن تعديل واستحداث إدارات في القرار رقم ١٤ لسنة ٢٠١٠م بإصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
- » قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم ١١ لسنة ٢٠١٠م بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق وفروعه ومكاتبها.
- » قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠١٢م بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي المعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠١٣م.
- » قرار مجلس الوزراء رقم ٤٥٣ لسنة ٢٠١٣م بشأن سحب قرار وتقدير حكم.
- » قرار مجلس الوزراء رقم ٤٥٧ لسنة ٢٠١٣م بتعديل قراره رقم ٤٥٣ لسنة ٢٠١٣م.
- » كتاب السيد مدير صندوق الضمان الاجتماعي فرع فزان ذي الرقم الإشاري رقم (ب/٢-٣٠١) الموزرخ في ٥/٢/٢٠١٩م بشأن إنشاء وحدة الخدمات الضمانية في منطقة قطة.
- » الرأي القى الصادر من مدير إدارة التسجيل والإشراف والتراخيص والمصالحة العامة والتشريعات النافذة بخصوص عدم ممانعة في إنشاء وحدة الخدمات الضمانية - قطة.
- » وعلى ضوء ما تقدم ووفقاً لمقتضيات العمل والمصالحة العامة والتشريعات النافذة.



قرارات

مادة (1)

بموجب أحكام هذا القرار تنشأ وحدة خدمات ضمانية تحت مسمى (وحدة الخدمات الضمانية - قطعة) تتبع مكتب الخدمات الضمانية - الشاطئ التابع لفروع صندوق الضمان الاجتماعي - فزان وتمارس اختصاصاتها بمقتضى قانون الضمان الاجتماعي رقم (13 لسنة 1980م) والتنظيم الإداري الداخلي رقم (11 لسنة 2010م) بغية تقديم الخدمات المنصوص عليها في التشريعات إلى مستحقها على الوجه الأمثل في نطاق الحدود الإدارية المتعارف عليها بموجب التشريعات النافذة.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.

د. إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي



الموافق ٢٠١٩/١٤٥٢ م.
كـ: ناصر المساري كـ: آية سلامـة
رئيس قسم القرارات والعقود والاتفاقيات